المولد الشريف حيث التعظيم لا يكون إلا بالوجه
المشروع وجوابه عن ذلك أن المشروع هو
وجوب التعظيم بكل قول جميل وكل فعل
جميل وبالاعتقادات الثلاثة الخاصة
بجناب الملك المعبود وهي العبادة والإنابة
والسجود كما سنوضح ذلك في فصل خاص به
وأما فتوى ابن حجر والمعيار فقد استدل بذلك
في غير موضوع السؤال الذي وقع الإفتاء لأجله
وفي غير الهيئة المقصودة به وبيان ذلك
أن الهيئة التي وقع الإفتاء عليها المذكورة
في ألفاظ السؤال هي اجتماعات مذمومة
حدثت في الشام والحجاز كان يقع فيها
اختلاط النساء بالرجال ووقوع ما ينافي
القربة من الملاهي والمزامير وتوابعها فعلى
هذا وقعت الفتاوى وبمثل ذلك أفتى الشيخ
ابن عابدين والبرهان الحلبي فإنهما في فتاويهما
إذا حصل في الاجتماع الميلادي شيء من المنكرات
كاجتماع النساء بالرجال ورفع أصواتهن بالغناء
وكثرة الرتب للإيقاد على المنائر المشتملة على
الغناء واللعب جوار رؤوس الأشهاد بالتمييس

باطل

باطل وبمثل هذا صرح الزرقاني وغيره
فالإفتاء في الأصل مبني على خصوص الهيئة
المحرمة بما ذكر والمغرب والحمد لله لا تكون
هذه المناكر فيه عند جمعيات المولد المعظم
كما هو مشاهد فلا ينطبق الإفتاء المذكور
على موضوع مسألتنا بل جمعيات المولد
المكرمة من الأدناس السالمة من الأرجاس
هي مسألتنا وهي التي أفتى باستحبابها
واستحسانها أئمة الملة وعلماؤها كالإمام
أبي زرعة العراقي وغيره كثير وقال الإمام السيوطي
إن العلامة ابن الحاج مع تشديداته في المدخل
قال ينبغي تخصيص شهر المولد بزيادة أعمال
البر والقربات وإنما وقع منه الزجر على ما يحتوي عليه
الاجتماع من المحرمات وهذا عين ما صرح
به الزرقاني على المواهب من تغيير الإنكار بما
يحدث فيه من الأهواء والغناء بالآلات المحرمة
وهذا وجه من أفتى ببطلان الوقف على
المغنيات على أن إطلاق البطلان في المذهب
المالكي غير مسلم فإن الزرقاني على المختصر بعد
ما ذكر عن قول المتن وبطل على معصية أنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)